صندوق التجهيز الجماعي

ملخص بيان معلومات

إصدار سندات عادية

المبلغ الإجمالي للإصدار: 1 000 000 000 درهم

	الشطر "أ" غير مدرج	الشطر "ب" غير مدرج	الشطر "ج" غير مدرج
السقف	1 000 000 000 درهم	1 000 000 000 درهم	1 000 000 000 درهم
الحد الأقصى لعدد السندات	10 000 سند	10 000 سند	10 000 سند
القيمة الإسمية	100 000 درهم	100 000 درهم	100 000 درهم
سعر الفائدة	قابل للمراجعة كل 5 سنوات بين 4.12% و 4.32% بالنسبة للفترة الأولى	تابث بين 4.70% و 4.90%	قابل للمراجعة سنويا بين 3.51% و 3.71% بالنسبة للسنة الأولى
علاوة المخاطرة	بين 80 و 100 نقطة أساس	بين 90 و 110 نقطة أساس	بين 60 و 80 نقطة أساس
المدة	15 سنة	15 سنة	10 سنوات
تداول السندات	قابلة للتداول بالتراضي خارج بورصة الدار البيضاء	قابلة للتداول بالتراضي خارج بورصة الدار البيضاء	قابلة للتداول بالتراضي خارج بورصة الدار البيضاء
طريقة التسديد	تسديد سنوي خطي للمبلغ الأصلي	تسديد سنوي خطي للمبلغ الأصلي	تسديد نهائي
نمط التخصيص	المناقصة على النمط الهولندي مع منح الأسبقية للشطر "أ" ثم "ج" ثم "ب"		

فترة الإكتتاب: من 26 إلى 28 نونبر 2014 مع احتساب اليوم الأول و الأخير من هذه الفترة

يقتصر هذا الإكتتاب على هيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة و المستثمرين المؤهلين الخاضعين للقانون المغربي كما تم تحديدهم في بيان المعلومات.

الهيئات المكلفة بالإستشارة	
CFG Finance	الشركة العامة SOCIETE GENERALE

الهيئة المركزية	أعضاء الهيئة المكلفة بالتوظيف
CFG Group	الشركة العامة SOCIETE GENERALE CFG Group

تأشيرة مجلس القيم المنقولة

طبقا لأحكام دورية مجلس القيم المنقولة، القاضية بتطبيق المادة 14 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1-93-212 بتاريخ 21 شتنبر 1993، والمتعلق بمجلس القيم المنقولة وبالمعلومات المطلوبة إلى الأشخاص المعنويين التي تدعو العموم إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها كما تم تعديله وتتميمه، قام مجلس القيم المنقولة بالتأشير على النسخة الأصلية لهذا البيان الخاص بالمعلومات بتاريخ 11 نونبر 2014 تحت المرجع VI/EM/039/2014 .

تنبيه

قام مجلس القيم المنقولة بتاريخ 11 نونبر 2014 بالتأشير على بيان المعلومات المتعلق بإصدار سندات عادية من طرف صندوق التجهيز الجماعي بمبلغ مليار درهم.

ويمكن في كل حين الاطلاع على بيان المعلومات المؤشر عليه من طرف مجلس القيم المنقولة بالمقر الرئيسي لصندوق التجهيز الجماعي ولدى مستشاريه الماليين. كما يمكن الاطلاع عليه داخل أجل أقصاه 48ساعة لدى المؤسسات المكلفة بجمع اللأوامر.

كما يوضع بيان المعلومات رهن إشارة العموم في الموقع الإلكتروني الخاص بمجلس القيم المنقولة التالي: www.cdvm.gov.ma.

الفصل الأول : تقديم العملية

I. أهداف العملية

لقد ترتب عن التطور الإيجابي لنشاط قروض صندوق التجهيز الجماعي خلال السنوات الأخيرة، ارتفاع في مستوى السحوبات و حاجيات التمويل، مما تطلب الزيادة في تعبئة الموارد. و ستستمر هذه الزيادة خلال السنوات المقبلة بالنظر لأوراش التنمية المحلية التي أعطيت إنطلاقتها على المستوى الوطني.

و في هذا السياق، فإن لجوء صندوق التجهيز الجماعي إلى سوق السندات يرمي بالأساس إلى:

- ✓ تمويل نشاطه،
- ✓ تنويع مصادر التمويل على المستوى البعيد و مواصلة تحسين تكاليف التمويل،
- ✓ تعزيز صورة الصندوق لدى أهم الشركاء و تموقعه كمصدر منتظم في سوق السندات.

II. مميزات العملية

خصائص سندات الشطر "أ" (سندات بسعر فائدة قابل للمراجعة كل 5 سنوات تمتد ل 15 سنة غير مدرجة ببورصة الدارالبيضاء)

طبيعة السندات	**سندات غير مدرجة و مجردة كليا من طابعها المادي من خلال تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكلير) و تسجل في حساب لدى المنتسبين المؤهلين**
الشكل القانوني	سندات لحاملها
سقف الشطر	000 000 000 1 درهم
العدد الأقصى للسندات المصدرة	10 000 سند
القيمة الإسمية لكل وحدة	100 000 درهم
سعر الإكتتاب	100% من القيمة الإسمية
المدة	15 سنة
مدة الإكتتاب	من 26 نونبر 2014 إلى 28 نونبر 2014
تاريخ الإنتفاع	08 دجنبر 2014
تاريخ الإستحقاق	08 دجنبر 2029
طريقة التخصيص	مناقصة على النمط الهولندي مع إعطاء الأولوية للشطر"أ" ثم "ج" ثم "ب"
سعر الفائدة الإسمي	**سعر فائدة قابل للمراجعة كل 5 سنوات** في السنوات الخمس الأولى، يتم تحديد سعر الفائدة الإسمي بالرجوع إلى المعدل السيادي للنضج المعادل (15 سنة مع استخماد سنوي مراجع كل 5 سنوات) الملاحظ انطلاقا من المنحى الثانوي لسندات الخزينة بتاريخ 5 نونبر 2014 تضاف إليه علاوة المخاطر بين 80 و 100 نقطة أساس، أي بمعدل بين 4.12% و 4.32%. بالنسبة للفترتين التاليتين من خمس سنوات، يتم تحديد سعر الفائدة الإسمي بالرجوع إلى المعدل السيادي للنضج المعادل (15 سنة مع استخماد سنوي مراجع كل 5 سنوات) الملاحظ انطلاقا من المنحى الثانوي لسندات الخزينة 5 أيام قبل تاريخ تسديد القسيمة، تضاف إليه علاوة المخاطر بين 80 و 100 نقطة أساس.
علاوة المخاطر	ما بين 80 و 100 نقطة أساس

تاريخ تحديد سعر الفائدة	تتم مراجعة سعر الفائدة كل خمس سنوات و يدخل حيز التنفيذ اعتبارا من تاريخ الذكرى السنوية للقسيمة الخامسة و القسيمة العاشرة. و يتم تبليغ سعر الفائدة الجديد في أجل أقصاه 5 أيام و قبل تاريخ الذكرى السنوية للقسيمة الخامسة و القسيمة العاشرة من طرف الهيئة المركزية. و سيتم تحديد سعر الفائدة بالرجوع إلى المعدل السيادي و النضج المعادل الملاحظ انطلاقا من المنحى الثانوي لسندات الخزينة تضاف إليه علاوة المخاطرة.
طريقة حساب الفائدة	سيتم حساب الفوائد حسب الطريقة التالية : الرأسمال المتبقي الواجب x نسبة الفائدة الإسمية
تسديد القسيمة	يتم توفير القسائم سنويا عند حلول الذكرى السنوية لتاريخ الإنتفاع بالإصدار، أي يوم 8 دجنبر من كل سنة. و يتم تسديدها في نفس اليوم أو في اليوم الموالي إذا لم يكن يوم عمل. و لا يسمح بتأجيل الفوائد في إطار هذه العملية.
تداول السندات	يتم تداول السندات بالتراضي. ليست هناك أية قيود تفرضها شروط الإصدار على حرية تداول السندات
تسديد الأصل	سيكون أصل الدين من الشطر "أ" للإقتراض، موضوع بيان المعلومات هذا، موضوع تسديد سنوي و بطريقة خطية عند تاريخ الذكرى السنوية لتاريخ الإنتفاع بالإصدار أو في اليوم الموالي إذا كان يوم عطلة.
التسديد المسبق	يمتنع صندوق التجهيز الجماعي القيام بالتسديد المسبق لسندات الإقتراض، موضوع هذا الإصدار. إلا أنه يحتفظ الصندوق لنفسه و بموافقة مسبقة من بنك المغرب بحق القيام بإعادة شراء سندات الإقتراض على السوق الثانوية شريطة أن تسمح المقتضيات القانونية و التنظيمية بذلك، حيث أن إعادة الشراء هاته هي بدون آثار بالنسبة للمكتتب الراغب في الإحتفاظ بالسندات إلى غاية الإستحقاق العادي، و دون وقع على يومية الإستخماد العادي. و سندات الإقتراض المراد شراؤها سوف لن يمكن إلغاؤها إلا بعد موافقة بنك المغرب.
بند التماثل	لا يوجد أي تماثل بين السندات الصادرة عن صندوق التجهيز الجماعي و سندات أي إصدار سابق. إذا قام صندوق التجهيز الجماعي لاحقا بإصدار سندات جديدة تتمتع من جميع المستويات بحقوق شبيهة بتلك السندات المتعلقة بالشطر "أ"، يمكن له دون الحصول على موافقة حاملي السندات، أن يجري تماثلا لكافة سندات الإصدارات المتعاقبة، موحدا بذلك مجموع العمليات المتعلقة بتدبير هذه السندات و تداولها.
رتبة الإقتراض	تشكل السندات التي يصدرها صندوق التجهيز الجماعي و كذا فوائدها التزامات مباشرة عامة و لا مشروطة و لا تحتل المرتبة الثانية بل تحتل نفس الرتبة مع جميع الديون الأخرى الحالية و المستقبلية للمصدر.
الضمانات	لا تخضع السندات الصادرة عن صندوق التجهيز الجماعي لأية ضمانات
التنقيط	لا تخضع السندات الصادرة عن صندوق التجهيز الجماعي لأي طلب للتنقيط
القانون المطبق	القانون المغربي
المحكمة المختصة	المحكمة التجارية بالرباط
تمثيل مجموع حاملي السندات	في انتظار انعقاد الجمع العام لحاملي السندات[1]، قام المدير العام لصندوق التجهيز الجماعي بموجب السلطات المخولة له من طرف مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ 29 أكتوبر 2010 بتعين السيد محمد حديد بصفته وكيلا مؤقتا طبقا للمقتضيات القانونية في

1 طريقة الإبلاغ، و النصاب و أنماط المداولات لهذا الجمع هي نفسها المطبقة بالنسبة للشركات المجهولة الاسم

	هذا المجال. و سيسري مفعول هذا القرار بمجرد افتتاح فترة الاكتتاب وسينتهي مفعوله عند تعيين الوكيل النهائي من طرف الجمع العام لحاملي السندات. يلتزم الوكيل المؤقت باستدعاء الجمع العام لحاملي السندات داخل أجل 30 يوما قبل الاستحماد الأول المرتقب وذلك قصد تعيين الوكيل النهائي. كما أن الوكيل المؤقت المعين هو نفسه بالنسبة للأشطر "أ" و "ب" و "ج" للقرض و التي سيتم تجميعها في كتلة واحدة.

خصائص سندات الشطر "ب" (سندات ذات سعر فائدة ثابت تمتد ل 15 سنة غير مدرجة ببورصة الدار البيضاء)

طبيعة السندات	سندات غير مدرجة و مجردة كليا من طابعها المادي من خلال تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكلير) و تسجيلها في حساب المنتسبين المؤهلين
الشكل القانوني	سندات لحاملها
سقف الحصة	1 000 000 000 درهم
العدد الأقصى للسندات المصدرة	10 000 سند
القيمة الإسمية	100 000 درهم
سعر الإكتتاب	100% من القيمة الإسمية
المدة	15 سنة
مدة الإكتتاب	من 26 نونبر 2014 إلى 28 نونبر 2014
تاريخ الإنتفاع	08 دجنبر 2014
تاريخ الإستحقاق	08 دجنبر 2029
طريقة التخصيص	مناقصة على النمط الهولاندي مع إعطاء الأولوية للشطر " أ " ثم "ج" ثم "ب"
سعر الفائدة الإسمي	**سعر فائدة تابث (يحدد عند نهاية الإكتتاب)** يتم تحديد سعر الفائدة الإسمي بالرجوع إلى المعدل السيادي للنضج المعادل (15 سنة مع استخماد سنوي، تابث) الملاحظ انطلاقا من المنحى الثانوي لسندات الخزينة بتاريخ 5 نونبر 2014 تضاف إليه علاوة المخاطر بين 90 و 110 نقطة أساس، أي بمعدل بين 4.70%و 4.90%.
علاوة المخاطر	ما بين 90 و 110 نقطة أساس
طريقة حساب الفائدة	سيتم حساب الفوائد حسب الطريقة التالية : الرأسمال المتبقي الواجب x نسبة الفائدة الإسمية
تسديد القسيمة	يتم توفير القسائم سنويا عند حلول الذكرى السنوية لتاريخ الإنتفاع بالإصدار، أي في 8 دجنبر أو في اليوم الموالي إذا كان يوم عطلة. و لا يسمح بتأجيل الفوائد في إطار هذه العملية.
تداول السندات	قابلة للتداول بالتراضي لا توجد قيود تفرضها شروط الإصدار على حرية تداول هذه السندات

تسديد الأصل	سيتم تسديد أصل الشطر "ب" من القرض موضوع هذا البيان الإعلامي سنويا و بشكل خطي عند حلول الذكرى السنوية لتاريخ الإنتفاع بالإصدار أو في اول يوم عمل يلي هذا التاريخ.
التسديد المسبق	يمتنع صندوق التجهيز الجماعي القيام بالتسديد المسبق لسندات الإقتراض، موضوع هذا الإصدار. إلا أنه يحتفظ الصندوق لنفسه و بموافقة مسبقة من بنك المغرب بحق القيام بإعادة شراء سندات الإقتراض على السوق الثانوية، شريطة أن تسمح المقتضيات القانونية و التنظيمية بذلك، حيث أن إعادة الشراء هاته هي بدون عواقب بالنسبة للمكتتب الراغب في الإحتفاظ بالسندات إلى غاية الإستحقاق العادي و دون وقع على يومية الإستخماد العادية، و سندات الإقتراض المراد شراؤها لا يمكن إلغاؤها إلا بموافقة بنك المغرب.
بند التماثل	لا يوجد أي تماثل بين السندات الصادرة عن صندوق التجهيز الجماعي و سندات أي إصدار سابق. إذا قام صندوق التجهيز الجماعي لاحقا بإصدار سندات جديدة تتمتع من جميع المستويات بحقوق شبيهة بتلك السندات المتعلقة بالشطر " ب " يمكن له دون الحصول على موافقة حاملي السندات، أن يجري تماثلا لكافة سندات الإصدارات المتعاقبة، موحدا بذلك مجموع العمليات المتعلقة بتدبير هذه السندات و تداولها.
رتبة الإقتراض	تشكل السندات التي يصدرها صندوق التجهيز الجماعي و كذا فوائدها التزامات مباشرة عامة و لا مشروطة و لا تحتل المرتبة الثانية بل تحتل نفس الرتبة مع جميع الديون الأخرى الحالية و المستقبلية للمصدر.
الضمانات	لا تخضع السندات الصادرة عن صندوق التجهيز الجماعي لأية ضمانات
التنقيط	لا تخضع السندات الصادرة عن صندوق التجهيز الجماعي لأي طلب للتنقيط
القانون المطبق	القانون المغربي
المحكمة المختصة	المحكمة التجارية بالرباط
تمثيل مجموع حاملي السندات	في انتظار انعقاد الجمع العام لحاملي السندات[2]، قام المدير العام لصندوق التجهيز الجماعي بموجب السلطات المخولة له من طرف مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ 29 أكتوبر 2010 بتعين السيد محمد حديد بصفته وكيلا مؤقتا طبقا للمقتضيات القانونية في هذا المجال. و سيسري مفعول هذا القرار بمجرد افتتاح فترة الاكتتاب وسينتهي مفعوله عند تعيين الوكيل النهائي من طرف الجمع العام لحاملي السندات. يلتزم الوكيل المؤقت باستدعاء الجمع العام لحاملي السندات داخل أجل 30 يوما قبل الاستخماد الأول المرتقب وذلك قصد تعيين الوكيل النهائي. كما أن الوكيل المؤقت المعين هو نفسه بالنسبة للأشطر "أ" و "ب" و "ج" للقرض و التي سيتم تجميعها في كتلة واحدة.

خصائص سندات الشطر "ج" (سندات ذات سعر فائدة قابل للمراجعة سنويا تمتد ل 10 سنوات غير مدرجة ببورصة الدارالبيضاء)

طبيعة السندات	سندات غير مدرجة و مجردة كليا من طابعها المادي من خلال تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكلير) و تسجيلها في حساب المنتسبين المؤهلين
الشكل القانوني	سندات لحاملها
سقف الشطر	000 000 000 1 درهم
العدد الأقصى	000 10 سند

1 طريقة الإبلاغ، و النصاب و أنماط المداولات لهذا الجمع هي نفسها المطبقة بالنسبة للشركات المجهولة الاسم

للسندات المصدرة	
القيمة الإسمية	100 000 درهم
المدة	10 سنوات
سعر الإكتتاب	100% من القيمة الإسمية
مدة الإكتتاب	من 26 نونبر 2014 إلى 28 نونبر 2014
تاريخ الإنتفاع	08 دجنبر 2014
تاريخ الإستحقاق	08 دجنبر 2024
طريقة التخصيص	مناقصة على النمط الهولاندي مع إعطاء الأولوية للشطر " أ " ثم "ج" ثم "ب"
سعر الفائدة الإسمي	**سعر فائدة قابل للمراجعة سنويا** بالنسبة للسنة الأولى، سيتم تحديد سعر الفائدة الإسمي بالرجوع إلى المعدل السيادي للنضج المعادل (52 أسبوع) الملاحظ انطلاقا من المنحى الثانوي لسندات الخزينة بتاريخ 5 نونبر 2014 تضاف إليه علاوة المخاطر بين 60 و 80 نقطة أساس، أي بمعدل بين 3.51% و 3.71%. في السنوات الموالية، ، يتم تحديد سعر الفائدة الإسمي بالرجوع إلى المعدل السيادي للنضج المعادل (52 أسبوع) الملاحظ انطلاقا من المنحى الثانوي لسندات الخزينة 5 أيام قبل تاريخ تسديد القسيمة، تضاف إليه علاوة المخاطر بين 60 و 80 نقطة أساس. في حالة عدم معاينة نسبة الفائدة المرجعية مباشرة على منحنى نسب الفائدة المرجعية في السوق الثانوية، يتم تحديد نسبة الفائدة باعتماد طريقة الإسقاط الخطي من خلال استخدام النقطتين اللتين تؤطران المدة المطلقة لمدة 52 أسبوعا (أساس نقدي).
علاوة المخاطر	ما بين 60 و 80 نقطة أساس
تاريخ تحديد سعر الفائدة	تتم مراجعة سعر الفائدة سنويا و يدخل حيز التنفيذ اعتبارا من تاريخ الذكرى السنوية. و يتم تبليغ سعر الفائدة الجديد من طرف الهيئة المركزية في أجل أقصاه 5 أيام و قبل تاريخ الذكرى السنوية.
طريقة حساب الفائدة	سيتم حساب الفوائد حسب الطريقة التالية : المبلغ الإسمي x نسبة الفائدة الإسمية x (عدد الأيام الصحيح/360)
تسديد القسيمة	يتم توفير القسائم سنويا عند حلول الذكرى السنوية لتاريخ الإنتفاع بالإصدار، أي يوم 8 دجنبر من كل سنة. و يتم تسديدهم في نفس اليوم أو في اليوم الموالي إذا كان يوم عطلة. و لا يسمح بتأجيل الفوائد في إطار هذه العملية.
تداول السندات	قابلة للتداول بالتراضي لا توجد قيود تفرضها شروط الإصدار على التداول
سداد أصل القرض	سيتم تسديد أصل القرض للشطر "ج" للقرض السندي موضوع هذا البيان الإعلامي في النهاية. في حالة الإنصهار او الإنشقاق أو التقديم الجزئي لموجودات الصندوق التي تحدث خلال مدة القرض و الناجمة عنها الإنتقال العام لذمة صندوق التجهيز الجماعي لفائدة وحدة قانونية مميزة، فإن الحقوق و الإلتزام برسم سندات الإقتراض ستنتقل بشكل مباشر إلى الوحدة القانونية التي حلت محل الصندوق.
التسديد المسبق	يمتنع صندوق التجهيز الجماعي القيام بالتسديد المسبق لسندات الإقتراض، موضوع هذا الإصدار. إلا أنه يحتفظ الصندوق لنفسه و بموافقة مسبقة من بنك المغرب بحق القيام بإعادة شراء سندات الإقتراض على السوق الثانوية شريطة أن تسمح المقتضيات القانونية و التنظيمية بذلك، حيث أن إعادة الشراء هاته هي بدون عواقب بالنسبة للمكتتب الراغب في الإحتفاظ بالسندات إلى غاية الإستحقاق العادي و دون وقع على يومية الإستخماد العادية

	و سندات الإقتراض المراد شراؤها سوف لن يمكن إلغاؤها إلا بعد موافقة بنك المغرب.
بند التماثل	لا يوجد أي تماثل بين السندات الصادرة عن صندوق التجهيز الجماعي و سندات أي إصدار سابق. إذا قام صندوق التجهيز الجماعي لاحقا بإصدار سندات جديدة تتمتع من جميع المستويات بحقوق شبيهة بتلك السندات المتعلقة بالشطر " ج " يمكن له دون الحصول على موافقة حاملي السندات، أن يجري تماثلا لكافة سندات الإصدارات المتعاقبة، موحدا بذلك مجموع العمليات المتعلقة بتدبير هذه السندات و تداولها.
رتبة الإقتراض	تشكل السندات التي يصدرها صندوق التجهيز الجماعي و كذا فوائدها التزامات مباشرة عامة و لا مشروطة و لا تحتل المرتبة الثانية بل تحتل نفس الرتبة مع جميع الديون الأخرى الحالية و المستقبلية للمصدر.
الضمانات	لا تخضع السندات الصادرة عن صندوق التجهيز الجماعي لأية ضمانات
التنقيط	لا تخضع السندات الصادرة عن صندوق التجهيز الجماعي لأي طلب للتنقيط
القانون المطبق	القانون المغربي
المحكمة المختصة	المحكمة التجارية بالرباط
تمثيل مجموع حاملي السندات	في انتظار انعقاد الجمع العام لحاملي السندات[3]، قام المدير العام لصندوق التجهيز الجماعي بموجب السلطات المخولة له من طرف مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ 29 أكتوبر 2010 بتعين السيد محمد حديد بصفته وكيلا مؤقتا طبقا للمقتضيات القانونية في هذا المجال. و سيسري مفعول هذا القرار بمجرد افتتاح فترة الاكتتاب وسينتهي مفعوله عند تعيين الوكيل النهائي من طرف الجمع العام لحاملي السندات. يلتزم الوكيل المؤقت باستدعاء الجمع العام لحاملي السندات داخل أجل 30 يوما قبل تاريخ تسديد القسيمة الأولى وذلك قصد تعيين الوكيل النهائي. كما أن الوكيل المؤقت المعين هو نفسه بالنسبة للأشطر "أ" و "ب" و "ج" للقرض و التي سيتم تجميعها في كتلة واحدة.

III. الجدول الزمني للعملية

المراحل	في أجل أقصاه
1. الحصول على تأشيرة مجلس القيم المنقولة	2014/11/11
2. نشر ملخص من بيان المعلومات في جريدة مخول لها بإصدار الإعلانات القانونية	2014/11/19
3. افتتاح فترة الإكتتاب	2014/11/26
4. اختتام فترة الإكتتاب	2014/11/28
5. تمركز الأوامر	2014/11/28
6. التسديد-التسليم	2014/12/08
7. نشر نتائج الإصدار في جريدة مخول لها بإصدار الإعلانات القانونية	2014/12/10

1 طريقة الإبلاغ، و النصاب و أنماط المداولات لهذا الجمع هي نفسها المطبقة بالنسبة للشركات المجهولة الاسم

IV. نقابة المستثمرين و الوسطاء الماليين

نوع الوسيط المالي	الإسم	العنوان
هيئات استشارية	الشركة العامة المغربية للأبناك CFG FINANCE	55 شارع عبد المومن الدار البيضاء 7- زنقة ابن طفيل الدر البيضاء
الهيئة المركزية	CFG GROUP	5-7 زنقة ابن طفيل الدر البيضاء
أعضاء الهيئة المكلفة بالتوظيف	الشركة العامة المغربية للأبناك CFG GROUP	55 شارع عبد المومن الدار البيضاء 7- زنقة ابن طفيل الدر البيضاء
المؤسسة الراعية و الضامنة للخدمات المالية للمصدر	البنك المغربي للتجارة و الصناعة	26 ساحة الأمم المتحدة 20100 الدار البيضاء

الفصل الثاني : معلومات حول صندوق التجهيز الجماعي

I . معلومات عامة

تسمية المؤسسة	**صندوق التجهيز الجماعي**
المقر الرئيسي	فضاء الأوداية، زاوية شارع النخيل و شارع بن بركة حي الرياض الرباط
الهاتف	05.37.56.60.90 à 93
الفاكس	05.37.56.90.94
الموقع الإلكتروني	www.fec.ma
البريد الإلكتروني	fec@fec.ma
تاريخ التـأسيس	13 يونيو 1959
الشكل القانوني	مؤسسة عمومية تخضع ل: ✓ القانون رقم 90-31 الصادر بموجب الظهير رقم 5-92-1، 5 صفر 1413 (5 غشت 1992) القاضي بإعادة تنظيم صندوق التجهيز الجماعي ✓ القانون رقم 96-11 الصادر بموجب الظهير رقم 100-96-1 المتمم للقانون رقم 90-31 و الذي بموجبه اكتسب صندوق التجهيز الجماعي صفة بنك ✓ القانون رقم 03-34 المتعلق بمؤسسات الإئتمان و الهيئات المماثلة الصادر بموجب الظهير رقم 178-05-1 ل 15 محرم 1427 (14 فبراير 2006)
السنة المالية	من فاتح يناير إلى 31 دجنبر
مهمة المؤسسة	تمويل استثمارات الجماعات المحلية و مجموعاتها و المؤسسات العمومية المحلية
رأسمال المؤسسة إلى غاية 30 يونيو 2014	356 858 354 درهم
توزيع الرأسمال	في ملكية الدولة بنسبة 100%
المحاكم المختصة	محاكم الرباط
أماكن الإطلاع على الوثائق القانونية	يمكن الإطلاع على الوثائق القانونية بمقر الصندوق
النظام الجبائي	على غرار باقي المؤسسات البنكية يخضع صندوق التجهيز الجماعي للضريبة على الشركات بنسبة 37% و للضريبة على القيمة المضافة على العمليات البنكية بنسبة 10%.

II. النشاط

1.II. تقديم صندوق التجهيز الجماعي

صندوق التجهيز الجماعي مؤسسة بنكية عمومية مهمتها الأساسية تمويل القطاع العمومي المحلي.

وبفضل تجربته لمدة 50 سنة في تمويل القطاع العمومي المحلي، طور الصندوق خبرة و راكم معرفة عززتا دوره كشريك تقني و مالي للجماعات المحلية الحاملة لمشاريع استثمارية محلية.

و بوصفه بنكا يسعى الصندوق إلى التحكم في المخاطر و البحث عن مستوى مردودية يؤمن نشاطه واستمراريته. و بوصفه مؤسسة مهمتها تحقيق المنفعة الجماعية، يسهر صندوق التجهيز الجماعي على

تعزيز الخبرة المحلية و تثمين الإستثمارات التنموية. و ازدواجية هاتين المهمتين تمكن الصندوق من تموقع قوي كبنك لتمويل القطاع العمومي المحلي.

و هكذا، يمنح البنك لزبنائه منتوجات وخدمات تتلاءم و حاجياتهم مع مدهم بالمساعدات التقنية لتركيب و تفعيل مشاريعها. كما يرافق صندوق التجهيز الجماعي زبناءه من أجل التعبير عن اختياراتهم الإستثمارية و يمنحهم إمكانية بلورة مشاريع ذات قيمة مضافة كبيرة. و ترمي هذه المشاريع إلى تحسين إطار عيش المواطن و تهم عدة قطاعات كإعادة التأهيل الحضري و التنقل الحضري، و فك عزلة العالم القروي، و تطوير مناطق صناعية و اقتصادية، و تطوير بنيات رياضية وترفيهية، الكهربة القروية، التطهير و الولوج إلى الماء الصالح للشرب، الإنارة العمومية، الساحات الخضراء، النظافة و حماية البيئة، تهيئ التجهيزات السياحية، إعادة تأهيل المؤسسات العمومية، التنشيط الثقافي والفني، تطوير التجهيزات التجارية، إدماج تكنولوجيا الإعلام وتثمين التكنولوجيا النظيفة.

II. 2. تطور جاري القروض الخام

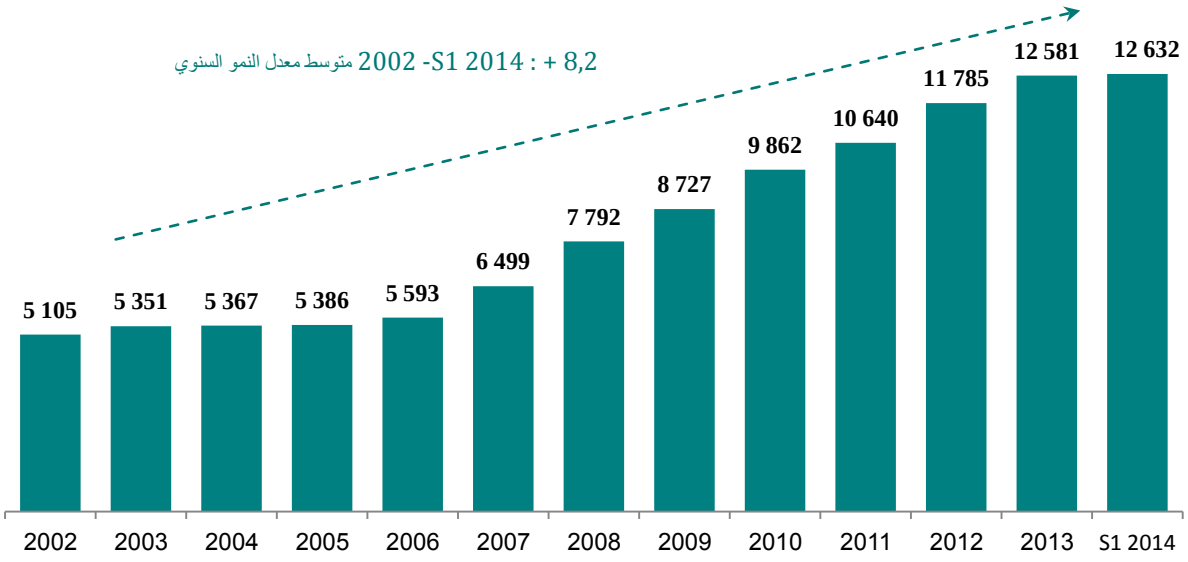

المصدر: صندوق التجهيز الجماعي

II. 3. توزيع جاري القروض حسب صنف المقترض

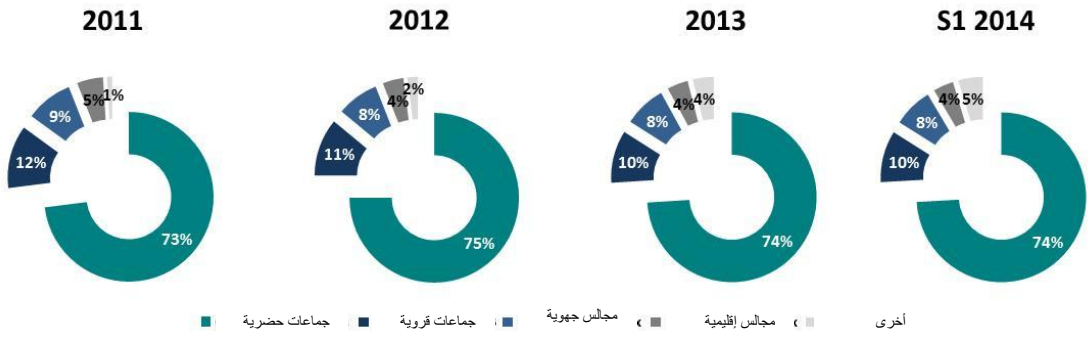

المصدر: صندوق التجهيز الجماعي

II. 4. تقديم شروط استرداد القروض

طبقا لمقتضيات المادة 41 من القانون رقم 08-45 المتعلق بتنظيم مالية الجماعات المحلية و تجمعاتها، تشكل الأقساط السنوية لقروض الجماعات المحلية نفقات إجبارية يتم إدراجها في ميزانيتها للمصادقة عليها من طرف الوزارات الوصية.

و تمكن هذه الأساليب من بلوغ نسبة استرداد القروض تصل إلى 98.8% سنة 2013 من أصل حجم يبلغ 1767 مليون درهم، مما يؤكد جودة محفظة قروض الصندوق.

السنة	معدل الإسترداد (دون احتساب قروض إعادة تأهيل المؤسسات التعليمية) (المبلغ المسترد/المبلغ المتوقع استرداده)
2011	98,61%
2012	99,05%
2013	98,78%
S1 2013	90,61%
S1 2014	93,81%

المصدر: صندوق التجهيز الجماعي

III. معلومات حول رأسمال صندوق التجهيز الجماعي

إلى غاية 30 يونيو 2014، بلغ رأسمال صندوق التجهيز الجماعي الذي تملكه الدولة بنسبة 100% ما قدره، 354 858 356 درهم.

IV هيئات الإدارة

إلى غاية 30 يونيو 2014، يتكون مجلس إدارة الصندوق من:

أعضاء مجلس الإدارة إلى غاية 30 يونيو 2014

أعضاء مجلس الإدارة ممثلو الإدارة	أعضاء مجلس الإدارة ممثلو المنتخبين
ممثلان عن وزارة الداخلية ممثلان عن وزارة الإقتصاد و المالية ممثل عن وزارة الصحة ممثل عن وزارة التجهيز و النقل ممثل عن وزارة الطاقة و المعادن و الماء و البيئة المدير العام لصندوق الإيداع و التدبير	**السيد رشيد الطالبي العلمي** رئيس مجلس جهة طنجة- تطوان **السيدة جميلة عفيف** رئيسة مجلس عمالة مراكش **السيد فتح الله و لعلو** رئيس المجلس الجماعي للرباط **السيد ابراهيم لخليكي** رئيس المجلس الجماعي للكويرة **السيد محمد بنشيب** رئيس المجلس الجماعي لبرشيد **السيد بنسلام أكومي** رئيس المجلس الجماعي لبني حذيفة في طور التعيين في طور التعيين

المصدر: صندوق التجهيز الجماعي

V . الهيكل التنظيمي القانوني لصندوق التجهيز الجماعي

إلى غاية 30 يونيو 2014، يظهر الهيكل التنظيمي للصندوق على الشكل التالي:

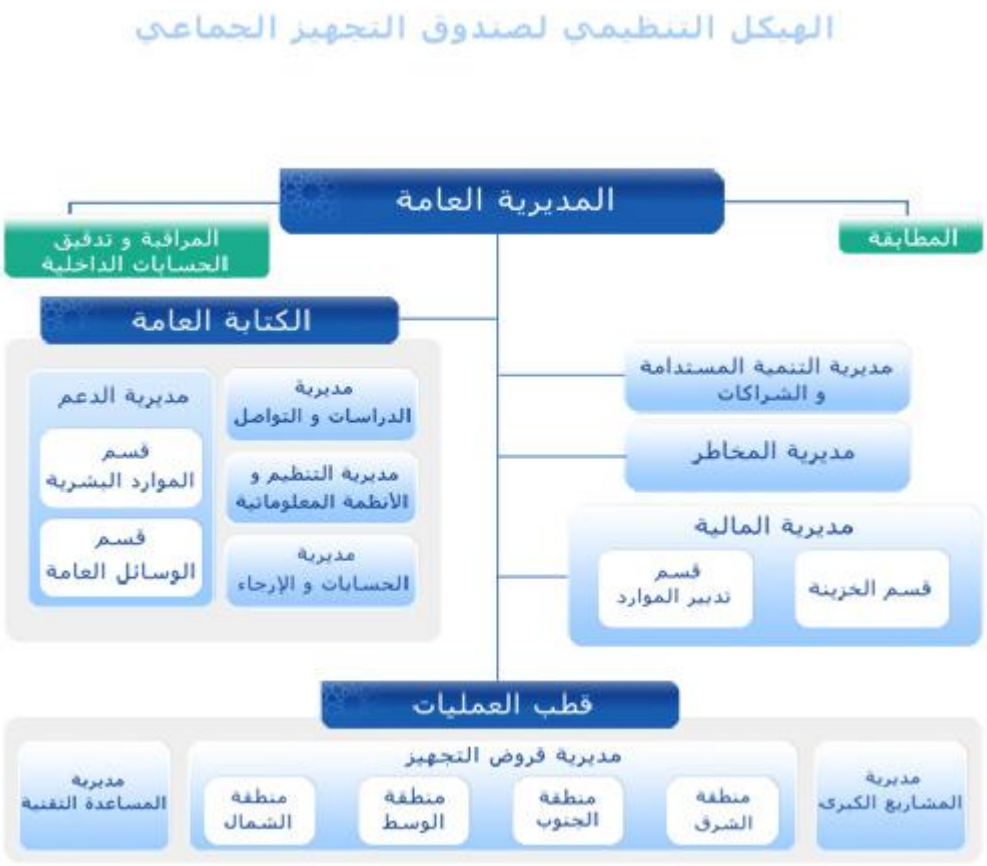

الفصل الثالث : المعطيات المالية لصندوق التجهيز الجماعي

I. تقديم الحصيلة

حصيلة صندوق التجهيز الجماعي خلال السنوات 2011، 2012،2013 و النصف الأول من سنة 2014:

بملايين الدرهم	2011	2012	2013	S1 2014	Var. 11/12	Var. 12/13	Var. S1 14/13
الموجودات	**11 371**	**12557**	**13 411**	**13 363**	**10,40%**	**6,80%**	**-0,40%**
قيم الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العامة، مصلحة الشيكات البريدية	81	54	134	187	-33,90%	>100,0%	39,60%
حقوق على مؤسسات القرض و المؤسسات المماثلة لها	2	38	3	3	>100,0%	-92,00%	8,10%
حقوق على الزبناء	11 179	12364	13 179	13 078	10,60%	6,60%	-0,80%
حقوق مكتسبة عن طريق شراء الفواتير	-	-	-	-	ns	ns	ns
سندات المعاملات و التوظيف	-	-	-	-	ns	ns	ns
موجودات أخرى	38	34	33	34	-10,10%	-3,90%	2,80%
سندات استثمارية	-	-	-		ns	ns	ns
سندات المساهمة و استعمالات مماثلة	0	0	0	0	0,00%	0,00%	ns
سندات تابعة	-	-	-	-	ns	ns	ns
مستعقرات ممنوحة بقرض إيجاري و بالكراء	-	-	-	-	ns	ns	ns
مستعقرات غير مجسمة	3	3	2	2	-22,10%	-33,60%	-23,70%
مستعقرات مجسمة	67	64	60	59	-5,00%	-5,80%	-1,40%
المطلوبات	**11 371**	**12 557**	**13 411**	**13 363**	**10,40%**	**6,80%**	**-0,40%**
البنك المركزي، الخزينة العامة، مصلحة الشيكات البريدية	-	-	-	-	ns	ns	ns
الديون المستحقة لمؤسسات القروض و ما شابهها	4 058	4 044	3 523	3 809	-0,30%	-12,90%	8,10%
ودائع الزبناء	-	-	-	-	ns	ns	ns
سندات الدين الصادرة	4 852	5 864	7 182	6 707	20,80%	22,50%	-6,60%
مطلوبات أخرى	28	36	33	94	31,60%	-7,60%	183,80%
مؤن لأجل المخاطر و التكاليف	0	9	9	9	>100,0%	0,00%	-3,70%
مؤن مقننة	-	-	-	-	ns	ns	ns
إعانات، أموال عمومية مرصودة، أموال خاصة للضمانات	-	-	-	-	ns	ns	ns
ديون تابعة	-	-	-	-	ns	ns	ns
فوارق إعادة التقييم	-	-	-	-	ns	ns	ns
احتياطات و مكافآت مرتبطة بالرأسمال	1 901	2 079	2 132	2 309	9,30%	2,50%	8,30%
الرأسمال	355	355	355	355	0,00%	0,00%	0,00%
مساهمين: رؤوس أموال غير مدفوعة (-)	-	-	-	-	ns	ns	ns
إرجاء من جديد (+/-)	-	-	-	-	ns	ns	ns
نتائج صافية في طور التخصيص (+/-)	-	-	-	-	ns	ns	ns
النتيجة الصافية للسنة المالية (+/-)	178	171	177	81	-3,70%	3,80%	-54,10%

المصدر: صندوق التجهيز الجماعي

II. تقديم حساب العائدات و التكاليف

حساب العائدات و التكاليف لصندوق التجهيز الجماعي للفترة الممتدة ما بين 2011 و النصف الأول من سنة 2014:

بملايين الدرهم	2011	2012	2013	S1 2013	S1 2014	Var. 12/11	Var. 12/13	Var. S1 14/13
عائدات الاستغلال البنكي	**709**	**778**	**821**	**400**	**419**	**9,60%**	**5,60%**	**4,90%**
فوائد و عائدات مشابهة على عمليات مع مؤسسات القرض	9	7	6	2	3	-17,10%	-18,30%	19,10%
فوائد و عائدات مشابهة على عمليات مع الزبناء	697	770	815	397	416	10,50%	5,80%	4,80%
فوائد و عائدات مماثلة على سندات الحقوق	-	-	-	0	0	ns	ns	ns
عائدات على سندات الملكية	-	-	-	0	0	ns	ns	ns
عائدات على المستعقرات عن طريق القرض الإيجاري أو الكراء	-	-	-	0	0	ns	ns	ns
عمولة على الخدمات	-	-	-	0	0	ns	ns	ns
عائدات بنكية أخرى	3	-	-	0	0	-100,00%	ns	ns
تكاليف الاستغلال البنكي	**393**	**433**	**484**	**235**	**257**	**10,20%**	**12,00%**	**9,10%**
فوائد و تكاليف أخرى مماثلة على عمليات مع مؤسسات القرض	197	182	192	96	104	-7,60%	5,70%	8,00%
فوائد و تكاليف أخرى مماثلة على عمليات مع الزبناء	-	-	-	0	0	ns	ns	ns
فوائد و تكاليف أخرى مماثلة على سندات الحقوق الصادرة	196	250	292	139	152	28,00%	16,50%	9,90%
تكاليف على المستعقرات عن طريق القرض الإيجاري و الكراء	-	-	-	0	0	ns	ns	ns
تكاليف بنكية أخرى	0	0	0	0	0	-7,30%	-10,00%	54,60%
العائد البنكي الصافي	**317**	**345**	**337**	**164**	**162**	**8,90%**	**-2,40%**	**-1,20%**
عائدات الاستغلال غير البنكية	1	0	0	0	0	-68,00%	-80,90%	151,60%
تكاليف الاستغلال غير البنكية	0	0	0	0	0	-20,00%	20,20%	-51,00%
التكاليف العامة للاستغلال	**53**	**54**	**54**	**27**	**28**	**2,80%**	**-0,90%**	**4,20%**
تكلفة المستخدمين	35	38	39	20	22	7,60%	3,30%	8,40%
الضرائب و الرسوم	1	1	1	0	0	-0,80%	-4,50%	0,40%
تكاليف خارجية	9	8	7	3	3	-11,90%	-14,20%	10,30%
تكاليف عامة أخرى للاستغلال	1	1	1	1	1	110,90%	7,10%	3,40%
مخصصات لاستخمادات و مؤن المستعقرات غير المجسمة و المجسمة	7	6	6	3	2	-12,50%	-11,20%	-28,00%
مخصصات للمؤن و الخسائر على الحقوق التي لا يمكن استرجاعها	**6**	**17**	**3**	**2**	**7**	**173,30%**	**-80,40%**	**169,90%**
مخصصات المؤن للحقوق و التعهدات بواسطة التوقيع المعلق الأداء	6	8	3	2	7	31,10%	-59,00%	169,90%
خسارة على الحقوق الغير قابلة للاستيفاء	-	-	-	0	0	ns	ns	ns
مخصصات أخرى للمؤن	0	9	-	0	0	>100,0%	-100,00%	ns
استئناف المؤن و استرداد الحقوق المستخمدة	**23**	**10**	**9**	**5**	**5**	**-58,80%**	**-9,10%**	**-11,80%**
استئناف المؤن للحقوق و التعهدات بواسطة التوقيع المعلق الأداء	22	9	9	5	5	-58,90%	-6,00%	-11,80%
استرجاع على الحقوق المستخمدة	-	-	-	0	0	ns	ns	ns
استئناف آخر للمؤن	1	0	-	0	0	-55,10%	-100,00%	ns
النتيجة الجارية	**282**	**284**	**288**	**140**	**132**	**0,70%**	**1,60%**	**-5,70%**
العائدات الغير جارية	1	0	0	0	0	-62,00%	-83,50%	-100,00%
التكاليف الغير جارية	0	5	4	2	2	889,30%	-20,40%	-6,00%
النتائج قبل الضرائب	**282**	**279**	**285**	**138**	**130**	**-0,90%**	**1,80%**	**-5,70%**
الضريبة على النتائج	105	109	107	52	49	3,90%	-1,30%	-5,10%
النتيجة الصافية للسنة المالية	**178**	**171**	**177**	**86**	**81**	**-3,70%**	**3,80%**	**-6,10%**

المصدر: صندوق التجهيز الجماعي

الفصل الرابع : عناصر المخاطر

تكمن المخاطر المرتبطة بنشاط الصندوق فيما يلي:

مخاطر القرض: خطر عدم قدرة المقترض على الوفاء بالتزاماته التعاقدية

مخاطر السيولة: مخاطر تتعلق بعدم قدرة صندوق التجهيز الجماعي على تلبية طلبات السيولة و الوفاء بتعهداته في موعدها. تأتي طلبات السيولة عند تاريخ استحقاق الدين بناء على اتفاق بمنح القرض.

مخاطر سعر الفائدة: تنجم مخاطر سعر الفائدة عن آثار تحولات نسب الفائدة على هوامش الصندوق، على مداخيله و على قيمته الإقتصادية

المخاطر العملية: مخاطر الخسارة التي تنجم عن ضعف المساطر أو فشلها، عن الموارد البشرية عن الأنظمة الداخلية او احداث خارجية

مخاطر عدم المطابقة: مخاطر عدم الإمتثال للقوانين و القرارات الجاري بها العمل

مخاطر الصرف: الناجمة عن تقلبات أسعار صرف العملات الأجنبية.

I. مخاطر القرض

يظل صندوق التجهيز الجماعي عرضة لمخاطر القرض بحكم نشاطه المتمثل في منح القروض.

السياسة العامة للقروض

يلزم صندوق التجهيز الجماعي زبناءه على المساهمة في تمويل نسبة 20% من كلفة الإستثمار عدا استثناءات مبررة و مصادق عليها من طرف لجنة القرض.

يطبق صندوق التجهيز الجماعي معدلات فائدة تابثة أو معدلات قابلة للمراجعة دون التمييز بين فئات المقترضين.

يتم سداد قروض الصندوق من خلال دفعات سنوية تضم أصل الدين و الفائدة.

اتخاذ القرار

تتكفل مديرية المخاطر بالموافقة على تمويل المشروع، و تعمل على تقييم مستوى المخاطر المحدقة عند منح قرض جديد و كذا قدرة الزبون على تدبير المشروع.

تتم الموافقة على القرض بناء على مرسوم مشترك موقع من طرف وزير الداخلية ووزير الإقتصاد و المالية.

مراحل تدبير مخاطر القرض

بمجرد توصل الصندوق بطلب تمويل مشروع، و حسب حجمه تتولى مديرية المشاريع الكبرى أو مديرية التجهيز المنتميان لقطب العمليات، تقييم المشروع و دراسة الجودة المالية للزبون.

يرتكز تقييم المشروع المراد تمويله، على معرفة دقيقة للزبون، طبيعة الإستثمار، التركيبة المالية، و كذا الموارد و المداخيل الكفيلة بتسديد الدين.

تهم دراسة الوضعية المالية للزبون، الحسابات الإدارية المصادق عليها للثلاث سنوات الأخيرة و ميزانيتها، و كذا معطيات ميزانية السنة الجارية.

في المقام الأول يتم تحليل المعطيات بأثر رجعي من أجل تحديد أهم التوجهات لعناوين الميزانية للجماعة المحلية.

يتضمن احتساب القدرة الإقتراضية المبادئ التالية:

- ✓ قدرة تسديد الجماعة حسب مستوى الإدخار،
- ✓ الإدخار الأقصى القابل للتحويل إلى أقساط سنوية، لا يمكن أن يتجاوز 80 %من الإدخار الخام،
- ✓ ألا يتجاوز المعدل الأقصى للمديونية 40%.

قبل الموافقة على القرض، تتكفل مديرية المخاطر بتقييم مستوى المخاطر المحدقة عند منح قرض جديد على أساس:

- ✓ تحليل مكونات ملف الزبون: المعطيات العامة و القانونية، المعطيات المالية و التقنية
- ✓ تحليل الوضعية المالية بأثر رجعي و مستقبلي للزبون مما يمكن من تحديد مدى جودة المالية و تقييم معيار المديونية و الملاءة و القدرة على التمويل الذاتي.
- ✓ تقييم جودة الزبون على أساس تاريخ تسديد القروض المتعاقد عليها ووضعية المتأخرات تجاه الصندوق
- ✓ تقييم المشروع على أساس معايير تقنية مقبولة حسب أصناف المشاريع
- ✓ ضرورة تحصين القرض بتوفير الضمانات و اقتراح وضع تدابير تصحيحية للمخاطر

الشروط العامة لمنح القروض

القروض الممنوحة للجماعات المحلية تظل مقرونة بالإلتزام القانوني لإدراجها في ميزانيتها.

كما ان القروض الممنوحة للوكالات تظل مضمونة من طرف الجماعات المحلية التي تنتمي إليها.

و بالنسبة لباقي الزبناء فالضمانات تتكون من الرهن على الأراضي التي تقيمها مسبقا.

و تنص عقود قروض الصندوق على ما يلي:

- ✓ التزام المقترض بمد الصندوق طيلة مدة القرض، بالميزانيات و الحسابات الإدارية في أجل شهر من تاريخ المصادقة عليها،
- ✓ بند متعلق بإيقاف السحوبات في حالة تدهور الوضعية المالية للمقترض،
- ✓ بند متعلق بإيقاف السحوبات في حالة تأخر السداد تفوق 30 يوما،
- ✓ بند متعلق بوقف أي التزام جديد في حالة عدم السداد لمدة تفوق 90 يوما.

الملاءة

لقد تميز احتساب معامل الملاءة بانتقال الصندوق إلى معايير "بال II" منذ مرسوم دجنبر 2011. فمنذ 31 دجنبر 2011، يتم احتساب هذا المعامل وفقا لمقتضيات دورية بنك المغرب رقم 26/G/2006 حيث يساوي الأموال الذاتية على الموجودات، أخذا بعين الاعتبار مخاطر القرض و المخاطر العملية.

في 30 يونيو 2014:

بلغت المخاطر الصافية التي يتحملها الصندوق 3 544 956 ألف درهم و المكونة بنسبة 91% من مخاطر القرض و 9% مخاطر عملية.

و باحترام المتطلبات الإحترازية الجديدة و التي دخلت حيز التنفيذ عام 2013، بلغت نسبة الملاءة 77.64 % فيما بلغت نسبة "Tier One" 77.4% مما يعكس المستوى الجيد لملاءة المؤسسة.

تحليل محفظة القروض

بلغ حجم القروض لفائدة الجماعات المحلية 13 116 716 ألف درهم في 30 يونيو 2014، أي نسبة 98.66% من مجموع الإلتزامات:

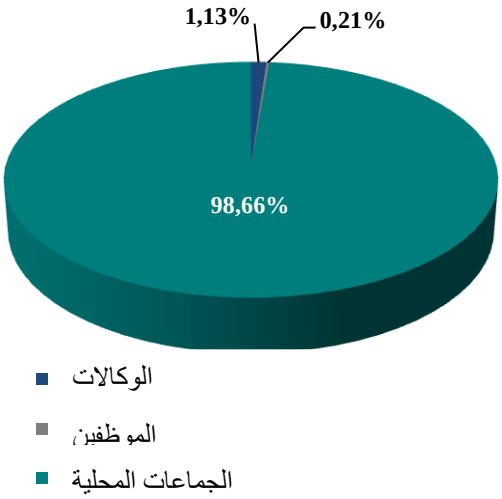

المصدر: صندوق التجهيز الجماعي

بلغت التزامات الصندوق لفائدة الزبناء إلى غاية 30 يونيو 2014 ما قدره 3 123 132 ألف درهم و همت:

- ✓ القروض الكلاسيكية،
- ✓ القروض الممنوحة لإعادة تأهيل المؤسسات التعليمية في إطار شراكة بين وزارة الداخلية ووزارة الإقتصاد والمالية ووزارة التربية الوطنية،
- ✓ القروض الممنوحة للوكالات المستقلة في إطار الشراكات البنكية.

و يتبين من خلال تحليل وضعية الإلتزامات خارج الحصيلة إلى غاية 30 يونيو 2014، أن 65% من الحجم الإجمالي يهم قروض جديدة منحت خلال الثلاث سنوات الأخيرة.

المؤن و سياسة تغطية مخاطر القرض

تتكلف مديرية الحسابات و الإرجاء بتصنيف و تحديد مؤن الحقوق المعلقة الأداء.

يطبق معدل 20% على القروض الممنوحة لفائدة الجماعات المحلية.

تتطابق سياسة التصنيف و المؤن مع مقتضيات دورية بنك المغرب رقم 19/G/2002

معامل تقسيم المخاطر

يسهر الصندوق باستمرار على احترام نسبة 20% بين مجموع المخاطر و الأموال الذاتية لنفس الزبون.

و في إطار طلبات التمويل، تتأكد الوحدات العملية و مديرية المخاطر من احترام معامل تقسيم المخاطر و الذي يتم تتبعه أيضا من طرف مديرية الحسابات و الإرجاء.

وقد بلغ معامل تقسيم المخاطر بناء على الدورية الجديدة لبنك المغرب رقم 08/G/2012 (و التي بدأ العمل بها في سنة 2013) 16,5% عند متم يونيو 2014 و هو تحت العتبة القانونية الموضوعة من طرف بنك المغرب.

وتطبيقا لتوجيهات بنك المغرب رقم 2/G/2010 المتعلق بممارسة اختبارات الضغط بغية تعزيز آليات قياس و تقييم مخاطر القرض، تم القيام باختبارات الضغط لتقييم درجة مناعة الصندوق أمام هذا الخطر.

وقد أسفرت نتائج اختبارات الضغط الأدنى حسب توجيهات بنك المغرب و التي تتضمن تحولات محتملة في تركيبة محفظة الصندوق، قدرة صندوق التجهيز الجماعي على مواجهة مخاطر القرض.

وقد بدا من خلال جميع السيناريوهات أن صندوق التجهيز الجماعي يتمتع بمعيار ملاءة يفوق العتبة القانونية و نسبة حقوق معلقة الأداء لا تتجاوز 2%.

II تدبير الموجودات/ المطلوبات

المسؤولون عن تدبير الموجودات/المطلوبات

تتكلف المديرية المالية بتدبير الموجودات و المطلوبات.

تتكلف لجنة المخاطر بالمصادقة على سياسة تدبير الموجودات/المطلوبات. و تشكل اجتماعاتها فرصة لدراسة مستوى المعدل المرن للمؤسسة، تحليل تصور معيار السيولة و عرض بنية الحصيلة.

تدبير الموجودات/المطلوبات

يتوفر صندوق التجهيز الجماعي على تطبيق " التدبير المالي الموجودات/المطلوبات" و الذي يدخل ضمن نظامه المعلوماتي و الذي يمكن من فهم أفضل لتدبير المخاطر المالية المرتبطة بنشاطه خاصة مخاطر السيولة و معدل الفائدة.

وعلى رأس كل ستة أشهر يتم إعداد تقرير حول تدبير الموجودات و المطلوبات و يعرض على المديرية العامة و على لجنة المخاطر.

II .1. خطر السيولة

يرتكز تدبير خطر السيولة على تحديد العراقيل الدينامية و الساكنة المحتملة للسيولة على المدى القصير و المتوسط و الطويل و من خلال تحليل تركيبة الحصيلة. و تمكن هذه المقاربة من نظرة شمولية على مستوى سيولة المؤسسة.

الوضعية إلى غاية 30 يونيو 2014

العراقيل السنوية الساكنة للسيولة إلى غاية 30 يونيو 2014 (بملايين الدرهم)

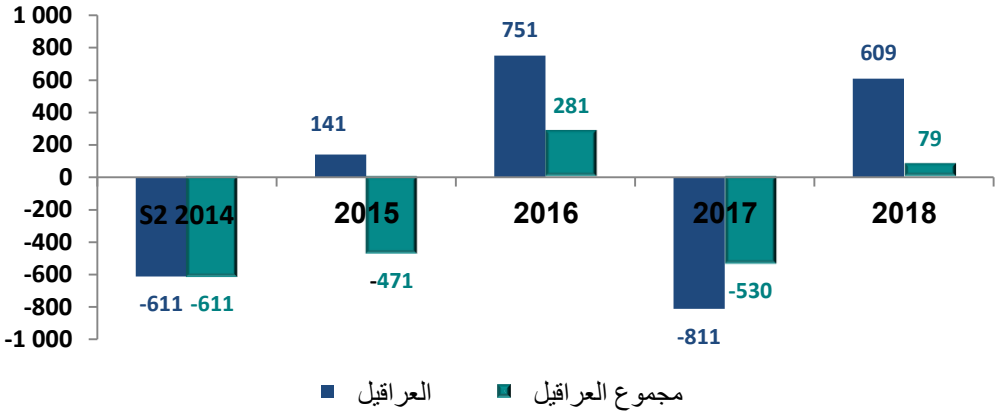

المصدر: صندوق التجهيز الجماعي

معامل السيولة

بلغ معامل السيولة في 30 يناير 2014 ما قدره 147.27%

2.II خطر معدل الفائدة

و لتتبع خطر معدل الفائدة يتم:

- ✓ احتساب الفرق بين معدلات فائدة الدخول و الخروج و تحليل تركيبة الحصيلة حسب نوع معدل الفائدة، مما يمكن من قياس توقع التعرض لمخاطر معدل الفائدة من خلال مواجهة الموارد و التوظيفات حسب مستوى النضج.
- ✓ احتساب مدة محفظة القروض و الإفتراضات.

العرض إلى غاية 30 يونيو 2014

معدل فائدة تابث

مستوى النضج	M<1 An	1<= M<2 A	2<=M<3 A	3<=M<5A	5<=M<10 A	M>=10 A
الفرق	-737	-54	-507	-349	-316	-227

معدل فائدة قابل للتغيير

مستوى النضج	M<1 An	1<= M<2 A	2<=M<3 A	3<=M<5A	5<=M<10 A	M>=10 A
الفرق	-587	221	248	-1 473	3 751	2 401

يقوم صندوق التجهيز الجماعي كل ثلاثة أشهر باختبارات الضغط و الإرجاء المتعلقة بأثر خطر معدل الفائدة على محفظة و القيمة الإقتصادية للصندوق و يتم إبلاغها إلى بنك المغرب في إطار الإرجاءات القانونية.

وفي متم يونيو 2014، أظهرت نتائج اختبارات الضغط عن صدمة قدرت ب 200 نقطة أساسا لمعدل الفائدة نجم عنها ربح قدر ب 13.67% للناتج الصافي البنكي على مدى 12 شهرا و انخفاض في القيمة الإقتصادية بنسبة 6.19% بالمقارنة مع الأموال الذاتية.

التأثير	تطور نسبة الفائدة تغير 200 نقطة أساس
الناتج البنكي الصافي	13.67%
القيمة الإقتصادية بالنسبة للأموال الذاتية	-6.19%

III.المخاطر العملية

التنظيم و الحكامة

طبقا لمقتضيات بنك المغرب و مبادئ الحكامة الجيدة، وضع صندوق التجهيز الجماعي خلال السنوات الأخيرة آلية متطورة للمراقبة الداخلية مكنت من:

- ✓ ضمان موثوقية و سلامة المعلومات المالية و المحاسباتية الصادرة،
- ✓ التأكد من كون العمليات يتم إنجازها طبقا للقوانين و النظم الجاري بها العمل و حسب التوجيهات الموضوعة من طرف جهاز التسيير و جهاز الإدارة،
- ✓ التنبأ و التحكم في المخاطر المتعلقة بنشاطه من خلال مساطر محددة بدقة و مراقبة بشكل مستمر.

تشرف المديرية العامة على تدبير المخاطر العملية و تتبع الإجراءات المتخذة من أجل تعزيزها

تتكفل لجنة المخاطر بالمصادقة على سياسة تدبير المخاطر العملية، و استراتيجية مواصلة النشاط و تدبير الأزمات.

الإطار العام

اتخذ صندوق التجهيز الجماعي العديد من الإجراءات لتعزيز آليات المراقبة الداخلية ووضع إطار ضروري لبناء آلية لتدبير المخاطر العملية، قوية و مستدامة على أساس أفضل الممارسات و مطابقة للمتطلبات القانونية.

آلية تفويض التوقيعات

وضع صندوق التجهيز الجماعي آلية متطورة لتفويض التوقيعات استنادا إلى تعريف دقيق للسلطات، و تحديد واضح للمسؤوليات. و تستجيب هذه الآلية للمبادئ التالية:

- ✓ إلزامية التوقيع المزدوج لكل العمليات التي تهم حسابات الصندوق و باقي عناصر الموجودات الأخرى
- ✓ الفصل بين البدء و الإنجاز من جهة و المراقبة من جهة أخرى
- ✓ التنبأ بالتعويضات بشكل منهجي في حالة غياب و عجز شخص تفاديا لأي تعثر.

دليل المساطر العامة

يتوفر صندوق التجهيز الجماعي على دليل المساطر العامة يغطي جميع العمليات الوظيفية المتعلقة بالقيادة و المهن و الدعم. و قد تم وضع خرائط عامة حسب متطلبات معيار الجودة ISO 9001 V2008

من جهة أخرى، مكن دمج آلية النمذجة MEGA من الحصول على مرجع مساطر موحد و مهيكل، سهل الولوج إليه من طرف جميع المستخدمين من خلال موقع الأنترنيت. و يخضع هذا المرجع لصيانة متطورة و منتظمة.

دليل مساطر التنظيم المحاسبي

يتوفر صندوق التجهيز الجماعي على دليل مساطر التنظيم المحاسبي يمكن من التأكد من:

- ✓ جميع العمليات المنجزة من طرف الصندوق تم تسجيلها بدقة في حسابات الصندوق
- ✓ جميع التسجيلات مطابقة للمخططات المحاسبتية لمؤسسات القرض و القوانين الجاري بها العمل
- ✓ جميع المعلومات المالية و المحاسبية المنشورة داخليا و خارجيا موثقة و شاملة و مفهومة من طرف المستعملين

دليل التواصل المالي

يتوفر صندوق التجهيز الجماعي على دليل التواصل المالي في إطار دورية بنك المغرب 40/G/2007 ل 2 غشت 2007 و المتعلقة بالمراقبة الداخلية لمؤسسات القرض

دليل المراقبة الداخلية

في إطار مسلسل تحيين آلية الرقابة الداخلية، توصل الصندوق بمساعدة مكتب خبرة إلى إنهاء تحين دليل المراقبة الداخلي طبقا للقوانين الجاري بها العمل و أفضل الممارسات.

و ستمكن النسخة الجديدة لدليل المراقبة الداخلي، الصندوق من آلية إضافية للسهر على انتظام و حسن تطبيق المساطر لإتمام آليات المراقبة الداخلية لمختلف نقط المراقبة.

مخطط استمرارية النشاط

طبقا لتوجيهات بنك المغرب رقم 47/G/2007، أصبح صندوق التجهيز الجماعي يتوفر على مخطط استمرارية النشاط و الذي هم خصوصا:

- ✓ آليات استمرارية نظام المعلومات
- ✓ آليات استمرارية اللوجستيك
- ✓ آليات استمرارية الموارد البشرية
- ✓ آليات استمرارية العمليات

و من أجل الصيانة العملية للآليات الموضوعة، تم تحديد مخطط للصيانة و تطوير مخطط استمرارية النشاط، و تم تفعيل الإجراءات المتعلقة به.

تدبير المخاطر العملية

يتوفر صندوق التجهيز الجماعي على خريطة للمخاطر العملية تم إنشاؤها سنة 2010 اعتمادا على تصنيف بال 2 و التي يتم تحيينها سنويا. و تغطي هذه الخريطة مختلف النواحي المتعلقة بالقرض، و أنظمة المعلومات كما تحدد المكامن التي تستدعي مراقبة خاصة و مدعمة.

كما تمكن آلية تدبير المخاطر العملية الموضوعة من طرف الصندوق في إطار إصلاح بال 2 و بتطبيق توجيهات بنك المغرب رقم 29/G/2011، من تعريف و تقييم المخاطر العملية و كذا تتبع مخططات الإجراءات المتخذة بالنسبة للمخاطر الكبرى.

و قد تم تزويد هذه الآلية سنة 2011 بقاعدة لجمع الحوادث التي تمكن من رواية موضوعية للمخاطر المحدقة و إعادة تقييمها من خلال نتائج تجميع الأحداث العملية.

و قد أصبحت آلية تدبير المخاطر العملية تتم بشكل أتوماتيكي بفضل استعمال تطبيق SI، الذي يمكن من:

- ✓ تعريف و تقييم مراقبة المخاطر العملية من خلال خريطة المخاطر
- ✓ توافق خريطة المخاطر مع دليل المساطر العامة
- ✓ تتبع مخططات الإجراءات المحددة للمخاطر الكبرى
- ✓ تجميع الحوادث المتعلقة بالمخاطر العملية

التنظيم

على المستوى التنظيمي، تتكفل مديرية المخاطر بقيادة آلية تدبير المخاطر العملية. و تعتمد على مراسلين مخاطر عملية على مستوى وحدات المهن و الدعم.

و يتكلف هؤلاء المراسلين بتحليل قاعدة تجميع الحوادث ووضع مخططات لتغطية المخاطر الكبرى.

و لهذه الغاية، وضعت رهن إشارة المراسلين مسطرة لتجميع الحوادث العملية و كذا بطاقة للتعريف بالحوادث العملية من أجل دعم منهجية التجميع و التعريف بالحوادث.

و تقوم لجنة المخاطر بتدبير المخاطر العملية.

تغطية المخاطر العملية

طبقا للمقتضيات القانونية المتعلقة بالحد الأدنى للاموال الذاتية، يقوم الصندوق منذ دجنبر 2011 بتغطية المخاطر العملية.

يتم احتساب متطلبات الاموال الذاتية لتغطية المخاطر العملية باعتماد المقاربة " مؤشر الأساس" الذي يساوي 15% من متوسط الناتج البنكي الصافي للثلاث سنوات الماضية.

IV مخاطر عدم المطابقة

طبقا للدورية رقم 40/G/2007 و توجيهات رقم 49/G/2007 لبنك المغرب، أصبح الصندوق يتوفر على سياسة المطابقة و خارطة لمخاطر عدم المطابقة.

V مخاطر الصرف

تتكفل الدولة (وزارة الإقتصاد و المالية/مديرية الخزينة و المالية الخارجية) بتغطية مخاطر الصرف المتعلقة بأغلبية الإقتراحات الأجنبية و المعبئة من طرف الصندوق، مقابل مبالغ في إطار نظام خاص بكل خط اقتراض.

تحذير

لا تشكل المعلومات السالفة الذكر سوى جزء من بيان المعلومات المؤشر عليها من طرف مجلس القيم المنقولة تحت المرجع رقم VI/EM/039/2014 بتاريخ 11 نونبر 2014

و يوصي مجلس القيم المنقولة بقراءة بيان المعلومات كاملا و الذي وضع رهن إشارة العموم باللغة الفرنسية.